6501 - حكم قطع الأشجار المؤذية في المقابر - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

هل يجوز قطع الاشجار المؤذية من المقابر ينبغي هذا لعلها تؤذي الزوار فينبغي قطعها اذا وجد جر على المقابر ولا سيما لا في الشوكة ينبغي اشادتها وهكذا اذا كانت قد يضل منها ان صاحبها وليا بعض العامة. هم. او صاحبها يعني يدعى من نور الله او ما ينبغي ان تزال حتى لا يظن في صاحب القبر خلاف الحق - 00:00:00

فاذا كان وجود الاشياء قد يشبه شراء فانها تزعل ولو كانت نابتة من جهة المطر وكذا اذا كان فيها شوك يؤذي زوار المقابر تجعل وهكذا من غرسها بعض الناس قد يغرس جريدا عليها نزال - 00:00:31

من الصواب انه لا يقاس عليها جديد ولا غيره والنبي صلى الله عليه وسلم ان مغاصي الجريدتين على قبرين عرفهما وانهما معذبان ولم يحرص على قبور المدينة قبور البقيع والصحابة شيء. نعم - 00:00:51